2279 - الطّـَعْنُ يَظأَرُ .

يقال : ظَأَرْتُ النـاقَةَ أظأرها ظأرا إذا عَطَفْتها على ولد غيرها .

يضرب في الإعطاء على المَخَافة أي طَعْنُك إياه يَعْطِفه على الصلح